

Distr.: General
21 March 2024
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والسبعون

البند 143 من القائمة الأولية*

جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة

خطط التسديد المتعددة السنوات

تقرير الأمين العام

موجز

أيدت الجمعية العامة، في قرارها 4/57 باء، الاستنتاجات والتوصيات الصادرة عن لجنة الاشتراكات بشأن خطط التسديد المتعددة السنوات، وأكدت ذلك من جديد في قراراتها 1/58 باء و 1/59 باء و 237/60 و 237/61 و 248/64 و 238/67 و 245/70 و 271/73 و 238/76. وفي هذا الصدد، أوصت اللجنة بأن يُطلب إلى الأمين العام أن يزود الجمعية العامة عن طريقها بمعلومات عن تقديم تلك الخطط. وأوصت اللجنة أيضاً بأن يُطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة عن طريقها تقريراً سنوياً عن حالة خطط التسديد الخاصة بالدول الأعضاء حتى 31 كانون الأول/ديسمبر من كل عام. ويُقدّم هذا التقرير استجابةً للطلبين المذكورين، وهو يتضمن معلومات عن خطة التسديد التي قدّمها الصومال وعن حالة تنفيذ تلك الخطة حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2023.

وربما تود الجمعية العامة أن تحيط علماً بهذا التقرير وأن تشجع الدول الأعضاء التي عليها متأخرات كبيرة من الاشتراكات على النظر في تقديم خطة تسديد متعددة السنوات.



أولا - مقدمة

1 - أقرت الجمعية العامة، في قرارها 243/56 ألف، بأن خطط التسديد المتعددة السنوات، إذا ما تمت صياغتها بطريقة متأنية، يمكن أن تكون مفيدة في تمكين الدول الأعضاء من أن تبرهن على التزامها بموجب المادة 19 من ميثاق الأمم المتحدة بدفع متأخراتها وبالتالي تيسير نظر لجنة الاشتراكات في طلبات الإعفاء، وطلبت إلى الأمين العام أن يقترح من خلال اللجنة مبادئ توجيهية بخصوص خطط التسديد المتعددة السنوات هذه.

2 - وبعد النظر في تقرير الأمين العام عن خطط التسديد المتعددة السنوات (A/57/65)، وافقت اللجنة في دورتها الثانية والستين المعقودة في عام 2002⁽¹⁾ على ضرورة تشجيع الدول الأعضاء على تقديم خطط كهذه باعتبارها أداة مفيدة تساعد على خفض المبالغ غير المسددة من اشتراكاتها المقررة ووسيلة تبرهن بها على التزامها بالوفاء بالتزاماتها المالية تجاه الأمم المتحدة. وأقرت اللجنة في ذلك الصدد بأنه ينبغي إيلاء الاعتبار الواجب للوضع الاقتصادي للدول الأعضاء، إذ قد لا تكون كلها في وضع يمكنها من تقديم خطط من هذا القبيل، وأوصت بأن تظل خطط التسديد المتعددة السنوات مسألة طوعية وألا تُربط تلقائياً بتدابير أخرى.

3 - وأوصت اللجنة بأن تقوم الدول الأعضاء التي تنظر في وضع خطة للتسديد متعددة السنوات بتقديم خططها هذه إلى الأمين العام لإطلاع الدول الأعضاء الأخرى عليها، كما أوصت بتشجيع تلك الدول على التماس المشورة من الأمانة العامة في إعدادها. وفي ذلك السياق، اقترح أن تنص خطط الدول الأعضاء على ما يلي:

(أ) قيام الدولة العضو كل سنة بتسديد اشتراكاتها المقررة لتلك السنة وجزء من متأخراتها؛

(ب) قيام الدولة العضو، حيثما أمكن، بإنهاء المتأخرات المستحقة عليها عموماً في غضون فترة لا تتجاوز ست سنوات.

4 - وأوصت اللجنة أيضاً بأن يُطلب إلى الأمين العام أن يزود الجمعية العامة عن طريقها بمعلومات عن تقديم خطط التسديد، وبأن يُطلب إلى الأمين العام أيضاً أن يوافي الجمعية العامة من خلال اللجنة بتقرير سنوي عن حالة خطط التسديد هذه حتى 31 كانون الأول/ديسمبر من كل عام.

5 - وأوصت اللجنة كذلك، بالنسبة إلى الدول الأعضاء القادرة على تقديم خطة للتسديد، بأن تأخذ اللجنة والجمعية العامة في الاعتبار تقديم الخطة وحالة تنفيذها كعامل واحد عند نظرهما في طلبات الإعفاء المقدمة في إطار المادة 19.

6 - وفي الفقرة 1 من القرار 4/57 باء، أيدت الجمعية العامة الاستنتاجات والتوصيات المذكورة أعلاه الواردة في تقرير اللجنة. وفي القرارات 1/58 باء و 1/59 باء و 237/60 و 237/61 و 248/64 و 238/67 و 245/70 و 271/73 و 238/76، أكدت الجمعية العامة من جديد الفقرة 1 من القرار 4/57 باء. وبناءً على ذلك، دأب الأمين العام على تقديم تقارير سنوية عن خطط التسديد المتعددة السنوات إلى الجمعية منذ دورتها الثامنة والخمسين التي جرى فيها النظر في أول هذه التقارير.

(1) A/57/11، الفصل الرابع، الفرع ألف، الفقرات 17 إلى 23.

ثانياً - تقديم خطط التسديد المتعددة السنوات

7 - قدمت ثمانى دول أعضاء خططاً أو جداول زمنية للتسديد، وقد نُفذت ست منها خطط التسديد الخاصة بها تنفيذاً كاملاً، وهي: جمهورية مولدوفا في عام 2001 (خطتها الثالثة)، وجورجيا في عام 2003 (خطتها الرابعة)، وطاجيكستان في عام 2000 (خطتها الأولى)، والعراق في عام 2005 (خطته الأولى)، وليبيريا في عام 2006 (خطتها الثانية)، والنيجر في عام 2004 (خطته الأولى). أما خطة التسديد التي قدّمتها سان تومي وبرينسيبي في عام 2002 (خطتها الأولى)، فلم تنفذ تنفيذاً كاملاً. وخطة التسديد الحالية قدّمتها الصومال في عام 2023 (وهي خطته الأولى).

8 - وقد سَدّدت ليبيريا متأخراتها بالكامل خلال النصف الأول من عام 2012، وهو ما أفضى إلى تنفيذ خطتها بالكامل. وسدّدت طاجيكستان متأخراتها بالكامل خلال النصف الأول من عام 2009، وهو ما أفضى إلى تنفيذ خطتها بالكامل قبل المواعيد النهائية المحددة في التقرير السنوي السابع. وسدّدت جورجيا والنيجر متأخراتها بالكامل خلال النصف الأول من عام 2007، وهو ما أفضى إلى تنفيذ خطتيهما بالكامل قبل المواعيد النهائية المحددة في التقرير السنوي الخامس. وفي عام 2005، نُفذَ بالكامل آخر جدول زمني اقترحه حكومة جمهورية مولدوفا، على نحو ما ورد بإيجاز في التقرير السنوي الرابع. ودفع العراق في عام 2005 مبلغاً إجمالياً أفضى إلى تنفيذ خطته بالكامل قبل المواعيد النهائية المحددة في التقرير السنوي الرابع.

9 - وفي القرار 248/64، أحاطت الجمعية العامة علماً مع التقدير بالجهود الكبيرة التي بذلتها الدول الأعضاء التي نُفذت بالكامل خطط التسديد المتعددة السنوات الخاصة بها. وشجعت الجمعية العامة في ذلك القرار وفي قراراتها 238/67 و 245/70 و 271/73 و 238/76 الدول الأعضاء المتأخرة عن دفع اشتراكاتها المقررة للأمم المتحدة على النظر في تقديم خطط تسديد متعددة السنوات.

10 - وفي إعلانٍ يتعلق بالدورة الرابعة والثمانين للجنة الاشتراكات من المقرر إدراجه في *يومية الأمم المتحدة* في الفترة من 1 آذار/مارس إلى 17 أيار/مايو 2024، تدعو الأمانة العامة الدول الأعضاء التي تعتزم تقديم خطط تسديد متعددة السنوات إلى الاتصال بأمانة اللجنة للحصول على مزيد من المعلومات. وبالإضافة إلى ذلك، صدرت عملاً بالفقرة 3 من قرار الجمعية العامة 237/60 مذكرةً بشأن تطبيق المادة 19 من الميثاق، وُجِّه فيها الانتباه إلى أحكام القرار 4/57. وفي حالة تقديم أي خطط أخرى من خطط التسديد، سوف تُقدّم المعلومات المتصلة بذلك في إضافةٍ إلى هذا التقرير أو في التقرير الذي ستقدمه اللجنة إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين.

11 - ولأغراض هذا التقرير، يُفهم أن المدفوعات تشمل المدفوعات النقدية من الدولة العضو المعنية، إلى جانب أية أرصدة دائنة لحسابها تنشأ خلال الفترة المعنية.

الصومال

12 - في مرفق للرسالة المؤرخة 15 أيار/مايو 2023 الموجهة إلى رئيس الجمعية العامة، قدّم القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للصومال لدى الأمم المتحدة الجدول الزمني التالي للمدفوعات المقبلة:

(بدولارات الولايات المتحدة)

السنة	المبلغ
2023	152 397
2024	152 397
2025	152 397
2026	152 397
2027	152 397
2028	152 397
2029	152 397
2030	152 397
2031	152 397
2032	152 394
المجموع	1 523 967

13 - والخطة المقَدَّمة مدتها 10 سنوات، تمتد من عام 2023 إلى عام 2032؛ وستتقضي الخطة، إذا ما نُقِّذت بالكامل، إلى سداد مدفوعات يبلغ مجموعها 1 523 967 دولاراً.

ثالثاً - حالة خطط التسديد الخاصة بالدول الأعضاء حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2023

14 - يرد في الجدول أدناه موجزٌ لحالة تنفيذ خطة التسديد التي قَدَّمها الصومال حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2023. وقد استثنيت منه الخطط التي اقترحتها جمهورية مولدوفا وجورجيا وطاجيكستان والعراق وليبيريا والنيجر لأن الدول الأعضاء المذكورة سَدَّدت المبالغ المقررة في خطط التسديد الخاصة بها ولم تعد أحكام المادة 19 من الميثاق تنطبق عليها. كما استُبعدت من الجدول خطة التسديد التي قدمتها سان تومي وبرينسيبي؛ غير أن الخطة المذكورة انتهت وعمدت لجنة الاشتراكات، في تقريرها عن دورتها الثالثة والثمانين (A/78/11)، إلى تشجيع سان تومي وبرينسيبي على تقديم خطة جديدة.

حالة خطط التسديد حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2023

(بدولارات الولايات المتحدة)

السنة	خطة التسديد	31 كانون الأول/ديسمبر الدائنة	المدفوعات/الأرصدة	المبالغ غير المسددة حتى
2022				1 525 895
2023	152 397	35 357	200 168	1 361 084
2024	152 397			

السنة	خطة التسديد	31 كانون الأول/ديسمبر الدائنة	الأنصبة المقررة حتى المدفوعات/الأرصدة المبالغ غير المسددة حتى 31 كانون الأول/ديسمبر
2025	152 397		
2026	152 397		
2027	152 397		
2028	152 397		
2029	152 397		
2030	152 397		
2031	152 397		
2032	152 394		

15 - وقد تجاوزت مدفوعات حكومة الصومال في عام 2023 المستوى المقرر الذي أوردته في جدولها الزمني للتسديد. وقُيدت في حسابها خلال تلك الفترة مدفوعات وأرصدة دائنة بلغ مجموعها 200 168 دولاراً، مقارنة بالمدفوعات المتوقعة التي كان مقدارها 152 397 دولاراً كما جاء في الجدول الزمني. وبلغت الاشتراكات المقررة على الصومال التي لم يكن البلد قد سدّها بعد حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2023 ما قدره 1 361 084 دولاراً.

16 - ورحبت اللجنة، في دورتها الثالثة والثمانين، بخطة التسديد الجديدة المتعددة السنوات التي قدّمها الصومال.

رابعاً - استنتاجات وتوصيات

17 - ربما تود الجمعية العامة أن تحيط علماً بهذا التقرير وأن تشجع الدول الأعضاء التي عليها متأخرات بموجب المادة 19 من الميثاق على النظر في تقديم خطة تسديد عملية متعددة السنوات.